

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول الإنتفاع بالإمتيازات الجبائية المخولة للتصدير في حالة إنهاء توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 01 نوفمبر 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل يمكن لشركة مصدرة كليا فقدت حقها لسبب من الأسباب، في الإنتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة، مواصلة الإنتفاع بطرح الأرباح المتأتية من التصدير، يشرفني إعلامكم أنّ طرح الأرباح المتأتية من التصدير يستوجب استجابة العملية لمفهوم التصدير على معنى التشريع الجبائي الجاري به العمل وكذلك مسك محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي